

إقرار

أقر أنا الباحث الرئيسي للمشروع بما يلى :

١- سداد حصة صندوق البحوث الجامعية خصما من الدفعات التي ترد للمشروع أولا بأول.

٢- تقديم تقارير دورية كل ستة أشهر عما تم إنجازه في المشروع على النماذج رقم (٢) أو نسخة من التقرير المقدم للجهة الممولة.

٣- الحصول على موافقة مجلس القسم ومجلس الكلية في حالة موافقة الجهة الممولة على مد العمل بالمشروع لمرحل آخر أو تغيير الباحث الرئيسي للمشروع أو تعديل مذنته أو ميزانيته.

٤- تقديم التقرير الفني والمالي النهائي في خلال شهرين من الانتهاء من أعمال المشروع وذلك تطبيقا للقرار الوزاري رقم ٩٦٥ لسنة ١٩٨٢ الصادر باللائحة المالية والإدارية لمشروعات البحوث المشتركة مع هيئات أجنبية أو دولية أو محلية.

٥- الحضور أو من ينوب عن لعرض التقرير الفني النهائي للمشروع على مجلس شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

٦- عدم إبلاغ أية بيانات عن المشروع إلى أية دولة أو هيئات أجنبية إلا بعد موافقة :

أ- الإدارة العامة للاستطلاع والمعلومات بوزارة التعليم العالي

ب- هيئة الأمن القومي

ج- الجهاز المركزي للمحاسبات .

كما أقر بالمسؤولية المباشرة عن أي تصرف غير ذلك .

التوقيع:

التاريخ / / ٢٠٠